

تذكرهما معا يجب الترتيب بينهما فان كانت التلاوية من  
 ركعة والصلية من ثلثة الركعة او اربعها وجمعتهم  
 التلاوية فان كانتا من ركعة قبل ما قدم الصلوة كما في العجم  
 من بلجور السهوي **قولهم** لما راى من انه سجد للسهو بعد  
 التلاوية **قولهم** فقد التلاوية والصلية يعني مرتين  
 فقط المرة المتقدمه وهذه **قولهم** زيدت ايضا  
 صورته تذكر بعد الفقرة السابعة صلوة اخرى اي  
 صلي ما وشهد ثم قبل ان يسجد للسهو تذكر تلاوية اخرى  
 العيا سجد ما وشهد ثم سجد للسهو وشهد هذه تلاوية  
 ومثله لما يوم في بيت واما ان المتذكر التلاوية الا بعد  
 تشهد سجود السهو وانما صورته **قولهم** ولو  
 فرغت اولها الى اخره صورته ادرك الامام وهو في السجدة  
 الاولى من الركعة الثانية وفقدت غير سجود معه **قولهم**  
 ففتن في الفروع مراره بالفرع الواحد بناء على ان  
 ال طليقة بطول الجملة وتلك القاعدة هي ان من فاتته شي  
 من صلواته بعد اقتدائه اعادها مثاله الاخر وهذا ان  
 خانها لسجودات لم يؤم فهو الاخر وان عمدا فهو في حكمه **قولهم**  
 فيراد اربع ارضها الضلعين ومن فيها ان تذكر احد ما  
 بعد تشهد سجود السهو فتسجد ما وشهد ثم سجد للسهو  
 وتشهد ثم تذكر الاخرى تسجدها وتشهد ثم سجد للسهو  
 وتشهد واما ان تذكرها معا على التفضل فمتهم في  
 التلاوية والصلية فصاحب مجموع الفقدان ما ذكره  
 اربعا وعشرين وعلى ما ذكرنا من النجاشي في فقه التلاوية  
 والصلية

والصلية سنا وعشرين هذا قول ابن منصور في  
 صلاة واحدة من المكتوبات ثلاث وسبعون فقرة  
 مثاله رجل قرأ في الاولى من ركعتي الظهر الفزان كله  
 وسبى السجدة الثانية من الركعة الاولى والسجدة  
 الثانية من الركعة الثانية وسبى ايضا ضم السورة  
 في الركعة الثانية فافتدى به رجل في السجدة الاولى  
 من الركعة الثانية ولم يسجد ما معه فلما اتم صلواته  
 سجد السهو من السورة وتشهد هذه ثلاث فقرات  
 ثم تذكر احدي الصليتين يسجد ما وشهد ثم سجدا  
 للسهو وتشهد ثم تذكر الثانية كذلك هذه سبع فقرات  
 ثم تذكر احدي الصليتين يسجد ما وشهد اسجدات  
 التلاوية واحدة بعد واحدة كل واحد عقب الايمان بما فيها  
 وعقب سجود السهو والتشهد ايضا لكل سجدة منها فخذنا  
 بمائة وعشرون مع السبع الاولى وهي خمس وثلاثون سجدة  
 اخر السلام عن دقة وسجد له وتشهد فيها ست وثلاثون  
 ثم قائم المسبوق الي قضاء الركعتين اللتين عليه فبني  
 من كل ركعة سجدة وقرا القران الي الفاتحة في الثانية كما وقع  
 للامام فلما اتم الركعتين سجد للسهو وضع السورة وتشهد  
 هاتان فقرتان ثم تذكر الصليتين اللتين بينهما  
 والصلية التي لم يتابع فيها الامام وسجدان التلاوية  
 على المتأخرين مثل ما تقدم في الامام فقرة سبع عشر  
 سجدة باربع وثلاثين فقرة مع الفقدان في ست  
 وثلاثون ثم اخر السلام عن وقت سجده وتشهد في سبع